



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

MINTISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME

DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS

قطاع الصيد البحري

DEPARTEMENT DE LA PECHE MARITIME

مديرية الشؤون العامة والقانونية

DIRECTION DES AFFAIRES GENERALES ET JURIDIQUES

قسم الموارد البشرية
مصلحة تدبير الحياة الإدارية للموظفين

إعلان

عن شغور منصب رئيس مصلحة بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري وذلك طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

شروط الترشيح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

1 - جميع الموظفون والموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفّر فيهم الشروط التالية:

ـ أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،

ـ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

ـ أن يتوفّروا، على الأقل، على سنتين(2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لهما مهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفّرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثانية : وتحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكافئات.

مختار

المادة الثالثة : تودع ملفات الترشيح في خمسة نظائر، لدى مكتب الضبط بمقر وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه الغابات - قطاع الصيد البحري- الكائن بشارع بن الحسن الوزاني الجي الإداري أكدال الرباط أو ترسل بواسطة البريد أو عبر البريد الإلكتروني candidatures@mpm.gov.ma قبل **05 يونيو 2021** وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المرشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمرشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المرشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبيئه).

اجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر و ذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعينة لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري www.mpm.gov.ma

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعينة بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المرشحين الذين تم انتقاوهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لقطاع www.mpm.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المرشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاووه لمواصلة مهام رئيس مصلحة بقطاع الصيد البحري بقرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه الغابات ويعتبر هذا التعين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

2021 ٠٦ الرّباط، في

الوزير العام
الوزير العام

امضاء : السيدة زكية الدریوش

ر.ب.م
✓